

لا تكون ان القابل من الائمة هذا حديث صحيح مجربا تمامه اكل عدل الرواة
وصيغهم وما يرفع صفات الصحة وخبر العدل بحب قبوله وليس من باب التقليد
المخبر بل من باب قبول خبر الاحاد كما عرق في الاصول لكنه تقدم للمصنف
قبل مسئلة المستخرج ان من قلده في التصحيح لا يكون مجتهدا وهذا
بنا فيه والصلاب هو هدايا ويا في تحقيقه ان شا الله تعالى واذا عرفت هذا
الكلام في جمع الحميدي فاعلم ان هذا اسمي من ابن الصلاح والحق بين
والمصنف على تقليد الاخر للاول والافانته قد جعلت الحواظا بين حجب
ما قاله الحميدي في الزيادة وما شرطه في كتابه فيما كتبه على كلامه شيخه فقال
بعد سبقة الكلام ما لفظه وكان شيخنا رضي الله عنه قلده في هذا غيره وال
قلوب في كتاب الجمع بين الصحيحين لولا في خطبة ما دل على كونه لاصطلاح
في هذه النظمه باداءت وغيرها ولو تأمل المواضع الزاير لراها معذرة
الى من زادها من اصحاب المستخرجات وتبع في ذلك الشيخ شرح الدين
النجوي فالحق في كتابه ما صورته هذه الزيادة ليس لها حكم الصحيح لانه
ما رواها بسنده كما لم يخرج ولا ذكر انه يزيد الفاظا وشرط فيها الصحة
حتى نقل في ذلك وقال شيخ الاسلام ابو حفص بلقيني في محاسن الاو
صطلاح في هذه المواضع ما صورته وفي الجمع بين الصحيحين للمجتد تمامت
لا وجود لها في الصحيحين وهو كل قال ابن الصلاح الاله كان ينبغي للتنبية
على تلك التتمات لتكمل القاء انتهى كلامه قال الحافظ والدليل على ما ذهبنا
اليه ان الحميدي على اصطلاحه بما يتعلق بهذه الزيادة موجود في خطبة
كتابه

خطبة كتابه اذا قال في اننا القديمة ما نضه وربما اضفنا الى ذلك نبدا
تمامه هنا من كتب الحسن الدارقطني والى بكر الاسماعيلي والى بكر
الخوارزمي يعني البرقاني والى مسعود الرمشي وغيرهم من الحفاظ
الذي عنوا بالصحيح مما يتعلق بالكتابتين من تنبيه على غرض وتتميم
لمحذوق او زياده من شرح او بيان للاسم او نسب وكلامه على اسناد او تتبع
لوهجه فتقول من تميم لمحذوق او زياده هو غرضنا هنا وهو مختصر بكتابتين
الاسماعيلي والبرقاني لانها استخراج على البخاري واستخرج البرقاني
على مسنده وتولين تنبيه على غرض وكلامه على اسناد او تتبع لوهجه او بيان
او نسب مختصر بكتابتين الدارقطني والى مسعود ذلك في كتاب التتبع وهذا
في كتاب لاطراف وقوله مما يتعلق بالكتابتين احتراز عن تصانيفهم التي لا
تتعلق بالصحيحين فانه لم ينقل من كتابها شيئا هنا فمدى الحميدي قد ظهر
اصطلاحه في خطبة كتابه **ثم ان فيما نسخ كتابه**
ذكر الزيادة في المتن بعزوها لمن رواها من اهل المستخرجات وغيرها فان عزها
لمن استخراجها اثرها وان عزها لمن لم يخرجها تصعبها غالبا لكنه تارة يسوق
الحديث من الكتابين او من احدهما ثم يقول فيه مثلا زاد فيه فلان كان
وهذا الاشكال فيه وتارة يسوق الحديث والزيادة جميعا في نسق واحد ثم
يقول في عقبه مثلا اقتصر البخاري على كذا وزاد فيها له سماعي كذا وهذا
يشكل على الناظر غير المتبحر لانه الذي حدث منه ابن الصلاح لانه حينئذ يعبر
الى احد الصحيحين ما ليس فيه من كلامه قلت بل لا اشكال في ايضا